إلغاء التوقيع الإلكتروني في حق الأطفال

أسئلة وأجوبة

إلغاء التوقيع الإلكتروني ضد الأطفال

أسرة وثيقة

"بناء أوروبا من أجل الأطفال ومعهم"

www.int/children

من تشرين أول سجلات أوروبا

ليس الأطفال كائنات شيئية لهم حقوق
غرضة

مقدمـــــة

يجب أن تتابث الضان الذي أوربا سلجم لصاوي
لأجل من أوربا، في دامعإ الأبوقعة غاءلإ
لأجل من لمعل الأمعإ، يغلت رقلة هروصت
الأبوقعل عيمج اهيف الأبوقعات
البندية. إن الشخص لا يرضى، ومن يكون
الأطفال إذن أن لم يكونوا أشخاصا؟
للأطفال، في قحل الأغبال جردة سفنب
اتحارك أمام همتامس البندية وفي
حايمأ همتاي الآلية بضتقم. ونوانقلا
الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، فإن

صورة

عداتعا اذه: لوقن ،رابكلا برضي امدنع
اوةاسق كلت: لوقن ،تانايحلا برضت امدنع
عداتعا اذه: لوقن ،لافطألا برضي امدنع"

1. ما معنى العقوبة البدنية

يمكن تعريف العقوبة البدنية بأنها أي فعل يتعمد بقاء طفل، ويتسبب في ألم جسدي، بغض النظر عن نواياه أو مبرراته. وتشمل هذه العقوبات الضرب باليد أو بالقدم أو بالعصا أو بالسوط أو بالحزام أو بالعصا أو بأي أداة أخرى. وتشمل أيضا الركل والهز والصفع والعض والخدش والشد والدفع والحبس والحرق والكي والتسبب في تناول مواد ضارة، مثل غسل فم الطفل بالصابون أو إجباره على تناول التوابل الحارة. وتشمل أيضا أشكال العقاب غير البدنية التي تنطوي على الإذلال أو الحط من قدر الطفل أو تهديده أو تخويفه أو السخرية منه.

وقد أكدت لجنة حقوق الطفل، وهي الهيئة المنشأة بموجب اتفاقية حقوق الطفل، أن جميع أشكال العقاب البدني تنتهك حقوق الإنسان للطفل وكرامته، بغض النظر عن نية مرتكبها أو مدى شدتها. وقد أوصت اللجنة جميع الدول بحظر جميع أشكال العقاب البدني وإلغائها.

وقد حدد عام 2006 في دراسة أجرتها الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال، والتي عرضت على الجمعية العامة للأمم المتحدة، سنة 2009 كسنة لتحقيق إلغاء هذه العقوبات عبر العالم.

وقد حقق بعض الدول تقدما في هذا الطريق، إذ أنه في أكتوبر/تشرين الأول 2007، كان أكثر من ثلث الدول الأعضاء قد ألغى العقوبات البدنية، في حين التزمت عدة دول أخرى، على الأقل، باتخاذ إجراءات لإلغائها.

صورة

صورة

ورة ص

كباب دنع انسنإلا قوقح دودح تسيل

2. لماذا يعتني إلغاء العقوبات البدنية

يثمر عدم المساواة في سلطة إلغاء العقوبات البدنية ضد الطفل:

- لأنه يشكل خرقاً للحقوق الأساسية للأطفال في المساواة بالكرامة البدنية والحماية من التمييز في الحقوق. وفي حالات من غير المقبول أن يكون التعرض للعقوبة البدنية قانونياً في مكان ما وغير قانوني في مكان آخر.

عام 2006، أصدر العقوبات البدنية على الحيوانات التالية:

"العقوبة البدنية" أو "السجن" بحسب التعريف الذي تستخدمه كل عقوبة من العقوبات التي تنطوي على إلحاق درجة من الألم أو الأذى، بغرض تعديل السلوك أو معاقبته. وتشمل هذه العقوبات الضرب بالأطراف أو "الصفع" أو "اللطم" أو "الضرب على الرأس" أو الركل أو الهز أو الرمي أو سحب الشعر أو عض الأطراف أو إرغام الأطفال على البقاء في أوضاع مؤلمة أو حرق الجلد أو الكي أو إجبارهم على تناول مواد مهيجة (مثل غسل الفم بالصابون أو إرغامهم على ابتلاع التوابل الحارة). وترى اللجنة أن العقوبة البدنية هي أي عقوبة تنطوي على استخدام القوة ويكون الغرض منها إلحاق درجة من الألم أو الأذى، مهما كانت درجة شدتها. وفي معظم الأشكال الشائعة لهذه العقوبات، يتم ضرب الأطفال بأيديهم أو بأدوات مختلفة مثل العصا أو السوط أو الحزام أو الحذاء أو الملعقة الخشبية وما إلى ذلك. وفي بعض الحالات، يشمل العنف أيضاً، على سبيل المثال، سحب الأطفال من شعورهم أو آذانهم أو عضهم أو حرقهم أو إجبارهم على البقاء في أوضاع مؤلمة أو إرغامهم على تناول مواد مهيجة (مثل غسل الفم بالصابون أو إرغامهم على ابتلاع التوابل الحارة). وترى اللجنة أن العقوبة البدنية هي أي عقوبة تنطوي على استخدام القوة ويكون الغرض منها إلحاق درجة من الألم أو الأذى، مهما كانت درجة شدتها. وفي معظم الأشكال الشائعة لهذه العقوبات، يتم ضرب الأطفال بأيديهم أو بأدوات مختلفة مثل العصا أو السوط أو الحزام أو الحذاء أو الملعقة الخشبية وما إلى ذلك. وفي بعض الحالات، يشمل العنف أيضاً، على سبيل المثال، سحب الشعر أو عض الأطراف أو إرغام الأطفال على البقاء في أوضاع مؤلمة أو حرق الجلد أو الكي أو إجبارهم على تناول مواد مهيجة (مثل غسل الفم بالصابون أو إرغامهم على ابتلاع التوابل الحارة). وترى اللجنة أن العقوبة البدنية هي أي عقوبة تنطوي على استخدام القوة ويكون الغرض منها إلحاق درجة من الألم أو الأذى، مهما كانت درجة شدتها. وفي معظم الأشكال الشائعة لهذه العقوبات، يتم ضرب الأطفال بأيديهم أو بأدوات مختلفة مثل العصا أو السوط أو الحزام أو الحذاء أو الملعقة الخشبية وما إلى ذلك. وفي بعض الحالات، يشمل العنف أيضاً، على سبيل المثال، سحب الشعر أو عض الأطراف أو إرغام الأطفال على البقاء في أوضاع مؤلمة أو حرق الجلد أو الكي أو إجبارهم على تناول مواد مهيجة (مثل غسل الفم بالصابون أو إرغامهم على ابتلاع التوابل الحارة). وترى اللجنة أن العقوبة البدنية هي أي عقوبة تنطوي على استخدام القوة ويكون الغرض منها إلحاق درجة من الألم أو الأذى، مهما كانت درجة شدتها. وفي معظم الأشكال الشائعة لهذه العقوبات، يتم ضرب الأطفال بأيديهم أو بأدوات مختلفة مثل العصا أو السوط أو الحزام أو الحذاء أو الملعقة الخشبية وما إلى ذلك. وفي بعض الحالات، يشمل العنف أيضاً، على سبيل المثال، سحب الشعر أو عض الأطراف أو إرغام الأطفال على البقاء في أوضاع مؤلمة أو حرق الجلد أو الكي أو إجبارهم على تناول مواد مهيجة (مثل غسل الفم بالصابون أو إرغامهم على ابتلاع التوابل الحارة). وترى اللجنة أن العقوبة البدنية هي أي عقوبة تنطوي على استخدام القوة ويكون الغرض منها إلحاق درجة من الألم أو الأذى، مهما كانت درجة شدتها. وفي معظم الأشكال الشائعة لهذه العقوبات، يتم ضرب الأطفال بأيديهم أو بأدوات مختلفة مثل العصا أو السوط أو الحزام أو الحذاء أو الملعقة الخشبية وما إلى ذلك. وفي بعض الحالات، يشمل العنف أيضاً، على سبيل المثال، سحب الشعر أو عض الأطراف أو إرغام الأطفال على البقاء في أوضاع مؤلمة أو حرق الجلد أو الكي أو إجبارهم على تناول مواد مهيجة (مثل غسل الفم بالصابون أو إرغامهم على ابتلاع التوابل الحارة).[1]**

داخل الأسرة (Rec(2002)5) والتوصية بشأن الوقاية من العنف الذي تمارسه الأجهزة الصحية والمهنيون في مجال الرعاية الاجتماعية والتربية (Rec(2006)8) والتوصية بشأن السياسات الهادفة إلى دعم الأبوة الإيجابية (Rec(2006)19).

وفي **2004**، اعتمدت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا توصية تدعو لجنة الوزراء إلى إطلاق حملة عالمية لوقف العنف ضد الأطفال. وبعد أن ذكرت بالاتفاقيات الدولية التي تحظر العقوبات البدنية ضد الأطفال، طلبت من الحكومات الأعضاء الإلغاء الكلي لأي شكل من أشكال العقاب البدني ضد الأطفال.

وفي **2005**، أكد رؤساء دول وحكومات مجلس أوروبا، في إعلان وارسو، "التزامهم بحماية حقوق الأطفال وتعزيزها" وأعلنوا عن حملة لمدة أربع سنوات لوقف العنف ضد الأطفال. وأطلقت الحملة في نوفمبر 2006 وانتهت في نوفمبر 2008.

وفي **2006**، أصدر مفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان موضوع ورقة عن حقوق الطفل بعنوان: "إن الحق في الحماية من العقوبات البدنية حق من حقوق الطفل أيضا"[2]. وفي **2007**، أكد المفوض في كلمة أمام الجمعية البرلمانية أن "التأديب الضروري هو أن

- لا ينبغي أن يكون هناك أي تسامح إزاء العنف ضد الأطفال؛
- لا ينبغي أن تعلن الأطفال أن العنف استراتيجية مقبولة للدفاع عن النفس أو من أجل حماية الآخرين من الضرر أو من أجل الحصول على ما يريدون؛
- لا ينبغي أن تغري الحكومات، إذ أن ثمة وسائل أخرى للإيجابية تحقق نتائج أكثر فعالية من العقاب البدني والمهين والمذل؛
- لا ينبغي أن تشجع الحكومات الآباء على ضرب أطفالهم بخفة أو تهديدهم بالعقاب البدني أو فرض أشكال أخرى من العقاب القاسي أو المهين أو المذل.

ويتزايد الاقتناع بضرورة أن تبدأ دول مجلس أوروبا، بالتعاون مع المجتمع المدني، حملات لتغيير المواقف والسلوكيات التي تسمح بالعقاب البدني للأطفال وتشجع عليه، وتعزيز الحق في الحماية المتساوية من الاعتداء لجميع الأطفال، وتشجيع الآباء والأمهات والأشخاص الذين يتحملون المسؤولية الأساسية عن تربية الأطفال ورعايتهم على اعتماد أساليب بديلة للعقاب البدني والمهين والمذل.

وقد أدانت لجنة وزراء مجلس أوروبا العقوبات البدنية واقترحت من الخطوات الأولى التي ينبغي اتخاذها من أجل القضاء على العقاب البدني للأطفال في الأسرة، في توصية **1985**: التوصية (85)4 بشأن العنف في إطار الأسرة) والتوصية بشأن العنف في المجتمع المحلي

صورة

أهلا! هي كيف تمكنت من الحرية والعقوبة المعقولة؟

إن الإلغاء حركة قرن أو ثلاثة التي نجحت

في الولايات المتحدة، بدأت حركة قرن من الزمان في عام 1982، بعد سنوات من النضال الشاق من قبل السجناء السابقين الذين عانوا من العقوبة القاسية وغير العادية في عام 1979، بعد أن أصبحت السجون مكتظة بشكل متزايد. وكان الهدف الأساسي هو تقليل عدد السجناء في السجون الأمريكية. وقد نجحت الحركة في تحقيق هذا الهدف، حيث انخفض عدد السجناء في السجون الأمريكية بنسبة 25% في السنوات العشر الأولى من القرن الحادي والعشرين.

ويشير المؤرخون إلى أن الحركة نجحت في تحقيق أهدافها بسبب تضافر عدة عوامل، منها الدعم الشعبي الواسع، والضغط السياسي، والتغطية الإعلامية. كما أن الحركة استفادت من التغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي حدثت في تلك الفترة، مثل زيادة الوعي بحقوق الإنسان وتراجع الجريمة.

> "لقد تغير كل شيء عندما أدركنا أن السجون لا تحل المشاكل، بل تخلق مشاكل جديدة. كان علينا أن نجد طريقة أخرى للتعامل مع الجريمة، طريقة تحترم كرامة الإنسان وتمنحه فرصة ثانية." - أحد السجناء السابقين الذين شاركوا في الحركة.

وقد أدانت محكمة العدل الأوروبية قرارات حقوق الإنسان (غوانتانامو باي) التي أصدرتها في أولى سنوات القرن الحادي والعشرين، والتي تنتهك حقوق السجناء المحتجزين في السجون السرية التابعة لوكالة المخابرات المركزية الأمريكية. وتعتبر هذه القرارات انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان، وتشكل سابقة خطيرة في مجال حقوق الإنسان على المستوى الدولي.

وتنص المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن "يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق...". وتؤكد هذه المادة على أن جميع البشر يولدون متساوين في الكرامة والحقوق، بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى. وتعتبر هذه المادة أساساً لجميع القوانين والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

وتعتبر محكمة العدل الأوروبية أن قرارات محكمة غوانتانامو باي تنتهك هذه المادة، حيث أن السجناء المحتجزين في هذه السجون يتعرضون لمعاملة قاسية وغير إنسانية، ويحرمون من أبسط حقوقهم الإنسانية. وتعتبر المحكمة أن هذه القرارات تشكل سابقة خطيرة في مجال حقوق الإنسان، وأنها تهدد بتقويض النظام القانوني الدولي.

وتعتبر هذه القرارات انتهاكاً لحقوق الإنسان، وتشكل سابقة خطيرة في مجال حقوق الإنسان على المستوى الدولي. وتعتبر المحكمة أن هذه القرارات تهدد بتقويض النظام القانوني الدولي، وأنها تشكل خطراً على السلم والأمن الدوليين. وتعتبر المحكمة أن هذه القرارات تشكل انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان، وأنها تهدد بتقويض النظام القانوني الدولي.

المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان أن حكومة المملكة المتحدة كانت مسؤولة لأن القانون الداخلي الذي يسمح بـ "عقوبة قاسية " لا يتماشى مع الحماية الواسعة للأطفال في ذلك "التأديب الجزئي الفعالة". وقد أمرت المحكمة المملكة المتحدة بأداء **10** آلاف جنيه استرليني لكل طفل من الطفلين الذي تعرض للضرب مرات عدة بواسطة قصبة.

ويورد القرار (AC.Royaume-Uni, 1998)[4] مواد من اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الطفل، وخاصة المادة **19** التي تطلب من الدول حماية الطفل من جميع أشكال العنف الجسماني أو المعنوي خلال فترة التي يكون فيها تحت حراسة والديه أو أشخاص آخرين.

ويطلب الاتحاد القانوني للجنة الأوربية للحقوق الاجتماعية التي تراقب احترام الميثاق الاجتماعي الأوربي والميثاق الاجتماعي المعدل من جميع الدول الأعضاء، حظر جميع العقوبات البدنية والمهينة الممارسة على الأطفال، واتخاذ إجراءات أخرى إدارية وتربوية حازمة من أجل احترام حق الأطفال في الحماية وإعماله.

وفي **2001**، قالت اللجنة في ملاحظة عامة بشأن المادة **17** من الميثاق: **"تطلب حظر جميع العقوبات البدنية قانونا"**

وفي قرار صدر في شهر نوفمبر **2000**، رفضت محكمة ستراسبورغ الإجماع، ودون عقد أية جلسة، طلبات أشخاص مشكلين في مجموعة مدارس حرة سرية تديرها المملكة المتحدة، ادعوا أن اعتماد العقوبات البدنية في المدارس الخاصة يخرق حق الآباء في حرية التدين واحترام الحياة الأسرية.

احتراض على العقوبة المعقولة التي يمارسها الوالدان

احتجت المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان على مفهوم "العقوبة المعقولة"، من جانب الوالدين. في شهر نوفمبر / أيلول **1998**، رأت محكمة ستراسبورغ الإجماع أن العقوبة البدنية، ضد شاب ضرب من قبل زوج أمه كانت عقوبة مهينة تناقض المادة **3** من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان [4](AC.Royaume Uni, 1998)".

وكانت المتابعات المرسلة ضد زوج الأم في إحدى محاكم المملكة المتحدة قد فشلت بسبب رفض الأب أن العقوبة كانت "عقوبة معقولة". واعتبرت

> المحاكم البريطانية أن الضرب الذي تعرض له الطفل لا يتجاوز الحد المسموح به في التأديب المعقول. وقد أثار هذا القرار احتجاجات عارمة في أوساط المدافعين عن حقوق الطفل، الذين يرون أن هذا القرار يشجع على العقوبة البدنية ضد الأطفال من جانب الأبوين، ويخوّل للمعتدين الإفلات من العقاب.[3]".

أشكال العنف ضد الأطفال، سواء في المدونة أو في المؤسسات، أو في البيت أو خارجه. وتحث إضافة إلى ذلك، أن كل أنواع وقوع الجرائم أو المعاملات المهينة في حق الأطفال على ضمان حقوقهم القانونية، وأن يكون هذا الحظر مقترنا بعقوبات جنائية أو مدنية ملائمة.

وتحث اللجنة(أن لا يكون هناك أي تسامح مطلقا مع أشكال العنف الخاصة بالأولاد والبنات، وأن يتم التحقيق بسرعة في حالات العنف المبلغ عنها ضد الأطفال..." ؛

لجنة حقوق الطفل، فإن كل عقوبة بدنية هي عقوبة غير قاسية.

صورة

• ليس هناك ما يبرر أن تضرب أبناءك.

في أطار الدول ريارات أعقب دراسة التي أوصت لجنة الطفل، بإيقاف النظر في حالة الإيذاء البدني للأطفال في الحضانة والمدارس والسجون.

في نوفمبر **2006**، لاحظت لجنة الطفل مع الأسف أن العديد من الدول التي صادقت على اتفاقية حقوق الطفل (التي أصبحت بموجب القانون الدولي العرفي) لم تمتثل لالتزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل من حماية الأطفال من العقوبة البدنية وأشكال العقاب القاسية أو المهينة. وتؤكد اللجنة الآن ما يلي:

"إن التصدي للعقوبة البدنية أو القاسية يتطلب اتخاذ تدابير تشريعية وإدارية واجتماعية وتعليمية لحماية الأطفال من جميع أشكال العنف البدني والعقلي أثناء وجودهم تحت رعاية الوالدين أو أي شخص آخر (المادة **19**). وبموجب الالتزامات الناشئة عن اتفاقية حقوق الطفل، أي

في **2005**، أصدرت اللجنة هذه القرارات بشأن الشكايات الجماعية المقدمة ضد الدول الأعضاء في منظمة العفو الدولية بناء على تعذيب المضطهدين. وقد استنتج ثلاثة من أعضاء اللجنة أن تلك الدول انتهكت التزاماتها بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب لأنها لم تحظر العقوبة البدنية في إطار الأسرة. وفي **2006**، لاحظت اللجنة مع الأسف أن دولة عضو واحدة فقط من بين العديد التي صادقت على اتفاقية حقوق الطفل قد أدرجت حظرا شاملا للعقوبة البدنية في القانون. وخلال دراسة الموضوع العام، أوصت اللجنة الدول الأخرى بتحريم العقوبة البدنية في جميع الأماكن، بما في ذلك المنازل.

الحق في الحماية من العقوبة البدنية

في أوروبا، صادقت ثلاثة وثلاثون دولة عضو في مجلس أوروبا - وقعت ثلاثة عشر دولة أخرى ولكنها لم تصادق بعد - على اتفاقية حقوق الطفل. وقد حظرت جميع هذه الدول العقوبة البدنية في المدارس، وحظرت جميع الدول باستثناء ثلاث دول العقوبة البدنية في الأسرة. وفي **2006**، لاحظت لجنة الطفل مع الأسف أن دولة عضو واحدة فقط من بين العديد التي صادقت على اتفاقية حقوق الطفل قد أدرجت حظرا شاملا للعقوبة البدنية في القانون. وخلال دراسة الموضوع العام، أوصت اللجنة الدول الأخرى بتحريم العقوبة البدنية في جميع الأماكن، بما في ذلك المنازل.

تهدف دراسة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال إلى الإلغاء الكوني لهذه الظاهرة في غضون **2009**. وتتمثل الرسالة الأساسية للتقرير بشأن الدراسة والمقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في أكتوبر/ تشرين الأول **2006**[7] في أنه "ليس ثمة من عنف ضد الأطفال يمكن تبريره، وكل عنف ضد الأطفال يمكن درؤه".

ويشير الخبير المستقل، بولو سيرخيو بينيرو الذي كلفه كوفي عنان في **2003** بإنجاز دراسة منظمة الأمم المتحدة، في تقديمه إلى أن العنف ضد الأطفال موجود في جميع البلدان، مهما تكن الثقافة والطبقة (الاجتماعية) والتعليم والدخل والأصل العرقي:

> في جميع المناطق، وضد أعلى الواجبات المترتبة عن ضرورة احترام حقوق الإنسان وضدا على حاجة الأطفال إلى النمو، فإن العنف الممارس ضدهم مقبول اجتماعيا وغالبا ما تضفى عليه المشروعية وتتسامح معه الدولة.
>
> وينبغي أن تشكل الدراسة، منعطفا: نهاية أي تبرير للعنف ضد الأطفال من جانب البالغين، كما يجب أن تتم معاقبة العنف سواء اعتبر أنه يدخل في إطار "التقاليد" أو أنه مقنع في شكل "انضباط".
>
> لا مكان لأي مساومة عندما ينبغي مواجهة العنف ضد الأطفال. فطبيعة الأطفال الفريدة -إمكانياتهم وهشاشتهم وتبعيتهم للكبار– تجعل أنه من الضروري حمايتهم أكثر وحمايتهم أكثر من العنف"[8].

> التسامح إزاء العقوبات البدنية ضد الأطفال والقضاء عليها، سواء داخل الأسرة أو المدرسة، و في أي سياق آخر، ليس واجبا يعود للدول الأطراف بمقتضى الاتفاقية وحسب، ولكنه أيضا وسيلة استراتيجية حاسمة على طريق تخفيض جميع أشكال العنف في المجتمع والوقاية منها [...]
>
> وتبين هذه الرؤية أن هذه الممارسة مس مباشر بحق الأطفال المشروع وغير القابل للتصرف في احترام كرامتهم البشرية، وبسلامتهم الجسدية. وتعد خصوصية الأطفال وتبعيتهم أصلا، ووجودهم في طور النمو وقدراتهم البشرية الفريدة وهشاشتهم، اعتبارات ينبغي معها توفير حماية قانونية وغيرها من جميع أشكال العنف"[6].

ومن جهتها أدانت هيئات أخرى لمراقبة معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وخاصة لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة حقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب، العقوبات البدنية ضد الأطفال.

)ترجمة غير رسمية(

وقد عملت أورلجس دراسة أعدتها المرأة المتحدة، والتي تعمل مع منظمات إقليمية أوروبية في القارة **.** وتتوخى هذه الدراسة أن تكون أداة مفيدة لواضعي السياسات والمشرعين في جميع أنحاء المنطقة لتحسين فهمهم لطبيعة العنف ضد المرأة داخل الأسرة وخارجها، ولتقييم مدى فعالية التشريعات والسياسات القائمة في مكافحة هذا العنف **.**

وتهدف الدراسة إلى تحديد الممارسات الجيدة والثغرات في التشريعات والسياسات القائمة في البلدان الأوروبية، وتقديم توصيات إلى واضعي السياسات من أجل تحسين الاستجابة لهذه الظاهرة **.**

صورة

إلغاء العقوبات البديلة في أفق **2009.**

وقد عملت أورلجس دراسة أعدتها المرأة المتحدة، والتي تعمل مع منظمات إقليمية أوروبية في القارة **.** وتتوخى هذه الدراسة أن تكون أداة مفيدة لواضعي السياسات والمشرعين في جميع أنحاء المنطقة لتحسين فهمهم لطبيعة العنف ضد المرأة داخل الأسرة وخارجها، ولتقييم مدى فعالية التشريعات والسياسات القائمة في مكافحة هذا العنف **.**

وتهدف الدراسة إلى تحديد الممارسات الجيدة والثغرات في التشريعات والسياسات القائمة في البلدان الأوروبية، وتقديم توصيات إلى واضعي السياسات من أجل تحسين الاستجابة لهذه الظاهرة **.**

صورة

إن إلغاء العقوبات البدنية وجه من وجوه الرشوة الأموال والإجبارية

وتحظر بعض الدول في دساتيرها أو تشريعاتها الاستثناءات القضائية بعض الجرائم الخاصة بالتربية والتدريب التي تمس حرمة أطفال بالغين – "عقوبة مقبولة" أو "مشروع تأديبي"، إلخ. وفي بعض الدول الأخرى، لا توجد أحكام صريحة في القانون، لكل الممارسات التقليدية

3. كيف يمكن تحقيق الإلغاء؟

يتطلب إلغاء العقوبات البدنية على جميع الأطفال في جميع الأماكن إصلاحات قانونية وتغييرات في المواقف والممارسات، ووضع سياسات صريحة للحماية والوقاية من العنف داخل الأسرة وفي المدارس وفي مؤسسات الرعاية البديلة وفي المجتمع المحلي. وإذا كان هناك بعض التردد في الاعتراف بالحاجة إلى إصلاح القانون، فإن هذا يرجع جزئيا إلى الاعتقاد الخاطئ بأن العقوبات البدنية ضرورية لفرض النظام والانضباط، وأن الأطفال الذين لا يتعرضون للعقاب البدني سيصبحون أطفالا مشاغبين وغير مهذبين. ويجب على الآباء والمعلمين وغيرهم من المسؤولين أن يكونوا على علم بالقانون وبالبحوث التي تبين أن العقاب البدني يؤثر سلبا على الأطفال في الحاضر والمستقبل.

وتتطلب عملية إلغاء العقوبات البدنية في المدارس وغيرها من المؤسسات التي يتعرض فيها الأطفال للعقاب البدني اتخاذ ثلاث خطوات على الأقل:

- إصلاح القانون؛
- إصلاح السياسات ذات الصلة بالتربية والتدريب؛
- سن السياسات.

إصلاح القانون:

تتطلب عملية إلغاء العقوبات البدنية في المدارس وغيرها من المؤسسات التي يتعرض فيها الأطفال للعقاب البدني إصلاح القانون بما يكفل حظر العقوبات البدنية في جميع الأماكن التي يوجد فيها الأطفال بما في ذلك الأسرة.

وإذا تحفظت بعض الدول الأعضاء على الالتزامات القانونية الدولية، فإن هذا يتعلق عادة بالعقاب البدني الذي يحدث في الأسرة.

وتفسر لجنة حقوق الطفل ذلك في تعليقها العام رقم 8:

> "في مواجهة القلق المتزايد بشأن ممارسة أشكال العقاب البدني والمهينة ضد الأطفال، أعربت عدد من الدول بأن مجرد إلغاء الإذن بالعقوبات البدنية وكل المقترحات التشريعية التي لا تبرر بشكل كافٍ، وأنه عندما يتم بأن ذلك من بعض هذه الأشكال الأخرى للعقوبات البدنية أو المهينة، من خلال التشريعات المحلية أو الجنائي، بدون أي تحديد لسبب الطفل أو على أنه من غير المشروع ضرب "صفعه"، أو "ضربه على الأرداف"، وذلك على سبيل المثال لا الحصر، وأن التشريعات الخاصة بالاعتداء من العنف- سواء تم تعريفها بـ"الإضرار" أو بـ "التأديب المعقول".[10]"

الأطفال، التي تعكس في السلوكيات السياسية وفي البالغين الأحكام القضائية، تبرر بمقولة الأطفال على العنف الممارسة بانضباط. وتمارس العقوبات البدنية على الأطفال في إطار متعددة، بما في المدارس والبيوت، ومؤسسات الرعاية وعائلات الاستقبال والحضانات والنظام القضائي وأماكن العمل الأطفال...

وتتوخى جميع الدول تشريعات على العنف والقسوة ضد الأطفال في جميع الظروف، إلا أنه على الرغم من أنها جميعاً تحظر العقوبات البدنية. وإذا كانت الدول قد صدقت على المعاهدة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، وإذا كان هذا النص في بعض الدول، فإن التشريع الداخلي المحلي من القانون الأساسي جزء يتجزأ من ذلك الإلغاء.

وبينما يجب أن يكون القانون الجنائي واضحاً في تحريم أي شكل من أشكال العنف على الأطفال، يجب أن تكون القوانين المتعلقة بالإصابة أو الإيذاء أو الاعتداء الخاصة بالأطفال ضد العقوبات البدنية والمهينة واضحة في تحريم هذه الممارسة للأطفال في جميع الأماكن، بما في ذلك المنزل. ويجب أن يُحظر ضرب الطفل بشكل واضح في القانون الجنائي، وأن يكون هذا الحظر معروفاً للآخرين.

يجب أن تنص التشريعات المحلية على أن العقوبات البدنية غير مشروعة، إذ أن هذه العقوبات من شأنها أن تعوق جهود الحكومة الرامية إلى تغيير الثقافة التي تُعلن عن العنف في المدارس والتشريعات.

وتنجم مقاومة منع العقوبات البدنية في إطار الأسرة أحيانا عن الاقتناع بأن هذا المنع سينتهي بمتابعات واعتقال آلاف الآباء والأمهات، وهو ما لن يكون في مصلحة الأطفال.

وتقدم لجنة حقوق الطفل نصائح أخرى للدول:

" لا يعني مبدأ الحماية المتساوية للأطفال والبالغين ضد الاعتداءات، وحتى داخل الأسرة، أن جميع حالات العقوبات البدنية الممارسة من قبل الوالدين على أبنائهم والمبلّغ عنها سيتم على إثرها فتح متابعات ضد هؤلاء الآباء والأمهات. ووفقاً لمبدأ "الحد الادنى"- الذي يعني أن القانون لا يهتم بالهفوات- فإن الاعتداءات البسيطة بين البالغين لا تستدعي تدخلا قضائيا إلا بشكل استثنائي جدا، وهذا الوضع نفسه سينطبق على الاعتداءات البسيطة على الأطفال. إن على الدول أن تضع آليات فعالة للتبليغ والمتابعة. وينبغي أن تلي كل التبليغات بالعنف ضد الطفل تحريات وحماية المعني بالأمر من أي ضرر كبير، ويجب أن يكون الهدف هو منع الوالدين من اللجوء إلى عقوبات عنيفة أو قاسية أو مهينة باعتماد التدخلات المواكبة والدعم بدل التدابير العقابية.

وتقتضي تبعية الأطفال والحميمية الخاصة التي تجمع أفراد الأسرة أن يتم إقرار متابعة الوالدين، أو التدخل رسميا في شؤون الأسرة وفق أساليب أخرى، بحرص كبير. ففي معظم الحالات، من غير المرجح أن يخدم فتح متابعات ضد الوالدين المصلحة الفضلى للأطفال. وترى اللجنة أن فتح المتابعات وباقي أشكال التدخلات الرسمية (مثلا إبعاد الطفل عن مرتكب فعل يستحق اللّوم) لا يجب أن يلجأ إليها إلا إذا كانت هذه الوسيلة تبدو ضرورية لحماية الطفل من ضرر كبير ومتوافقة مع المصلحة الفضلى للطفل المتضرر. ويجب أخذ آراء الطفل المتضرر بعين الاعتبار كما ينبغي النظر إلى عمره ودرجة نضجه [11]".

وفي أكتوبر سنة **2007**، كان أكثر من نصف الدول الأعضاء في مجلس أوربا قد اعتمد المنع أو التزم بذلك في المستقبل القريب. ونأمل أن تقوم الدول الأخرى بمراجعة تشريعاتها سريعا وأن تعرض على البرلمان الإصلاحات اللازمة. إن لمسلسل الإصلاح التشريعي قيمة تربوية، إذ أن الحكومات والقادة السياسيين والاجتماعيين يستعملونه للتأكيد على أهمية حقوق الأطفال بالقدر المطلوب لحماية كرامتهم الإنسانية.

إصلاح السياسات

يتعين على الدول تقديم حل شامل ومتعدد القطاعات لكل أشكال العنف ضد الأطفال، ذلك أن إلغاء العقوبات البدنية يفرض اعتماد سياسات وتوفير خدمات هدفها الوقاية من العنف، والحماية الفعلية للأطفال ومساعدة الضحايا.

أخذه في الاعتبار، حسب سنهم، في القضايا التي تحتاج أن يجرا كم بشكل مباشر، لهم الولوج إلى المعلومات الضرورية بالنسبة إليهم. وعلى الآباء والأمهات مساعدتهم على تحقيق هذه الإمكانية.

لا أحد يقبل أن يكون أبا أو أما "سلبيا"(؟). ولكن ما المقصود بالأب أو الأم الإيجابي"(؟)

إن الأمومة والأبوة الإيجابية تحتوي على سلوكيات من شأنها أن تشبع حاجات الطفل للحماية والرعاية، وتساعده على تطوير قدراته الذهنية والاجتماعية، ومن خلال التوجيهات والحدود التي تسمح له بالنمو الكامل.

وتتطلب الأمومة والأبوة الإيجابية احترام الحقوق الأساسية للطفل، والتي تهيئ له بيئة خالية من العنف حيث الآباء والأمهات لا يلجؤون إلى العقوبات البدنية والنفسية المهينة لحل الصراعات أو للتعامل بالحزم والانضباط. إنها تحترم الطفل كإنسان له حقوق وكائن في مرحلة من مراحل النمو تتطلب الحماية والرعاية. وهي تعترف بأن الطفل يتعلم عن طريق الملاحظة والتقليد، وأن الأطفال يتعلمون بالكثير من خلال ما يرون الكبار يفعلون أكثر مما يقولون لهم أن يفعلوا. وإذا كانت العقوبة البدنية تعطي نتائج سريعة في تغيير سلوك الأطفال، فإن استخدامها يؤدي إلى نتائج سلبية على المدى البعيد، حيث يتعلم الأطفال أن العنف هو الطريقة المقبولة لحل المشكلات، وأن القوة هي الحق. إن أغلب الآباء والأمهات الذين يلجأون إلى العقوبات البدنية هم من الذين يشعرون بالذنب بعد فقدان السيطرة على الذات.

ما الذي يحتاجه الأطفال؟

من أجل مساعدة الأطفال على النمو بشكل أفضل، يجب على الوالدين أن يوفروا لأطفالهم:

وقد أظهرت الأبحاث أنه يمكن الوقاية من العنف عن طريق تدخلات متعددة، من قبل التلميذ من العنف بشكل واضح في الإطار الأسري بتنفيذ سياسات وبرامج وإجراءات تدعم وتساند الأسر، لمواجهة العوامل الاجتماعية الكامنة بالعنف للحد من انتشاره.

سياسة دعم الأمومة والأبوة الإيجابيين

ركزت توصية مجلس أوروبا لسنة **2006** المتعلقة بسياسات الهادفة لدعم الأمومة والأبوة الإيجابيين على الدور الأساسي للسلطات المحلية في مجال دعم هذه الأمومة والأبوة وحقوق الأطفال. وتقترح توجيهات لمساعدة الدول الأعضاء على وضع سياسات لمساعدة الآباء والأمهات.

يمكن أن تكون الأسرة المعاصرة مختلفة جدا عن النموذج القديم للأسرة النووية التقليدية. فقد نتج عن أنماط العيش الحالية طرق جديدة للنظر إلى العلاقات وإنجاب الأطفال. كما أن الوحدات الأسرية، أيا كانت تكوينها، معرضة لضغوط جديدة من التغيرات السريعة والعميقة للمجتمعات التي تؤثر على مهامها الأساسية. وغالبا ما تكشف العوامل الاقتصادية والاجتماعية مصدرا للقلق بالنسبة للآباء والأمهات، وقد تقوض الجهود التي تبذلها من أجل تطوير أدائهم أو تصف آباء وأمهات.

لقد تغيرت النظرة إلى الأطفال أيضا، إذ لم يعد ينظر إليهم على أنهم "ناس المستقبل ورجاله"، ولكن يصف أعضاء منهم بأنهم "مواطنون" يتمتعون بحقوق وحريات. فالأطفال أصحاب حقوق كاملة، وأصبح رأي

ما الذي يحتاجه الوالدان؟

يمر جميع الأهالي والآباء أن يكونوا على دراية بأن الحالات والآباء الصحيين. لكن ذلك لا يعني أن الأهالي أو أمراً ما هو شيء يجب أن يكون لديهم القدرة على التعامل مع جميع المواقف بمفردهم. فالأهالي والآباء أيضاً يحتاجون إلى الدعم والمساعدة في حالات الضغط، والتحكم في الانفعالات والصراعات بشكل إيجابي.

يحتاج الأهالي والآباء من مقدمي الدعم إلى أن يكونوا على وعي بالضغوط التي تواجه الأهالي والآباء (مثل الالتزامات المالية والأسرية والمهنية والمسؤوليات تجاه الأطفال والأسرة). ويحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على دراية بالعلامات الأولى لظهور المشكلات السلوكية لدى أطفالهم، وأن يكونوا على وعي بالموارد المتاحة لهم في المجتمع المحلي.

يجب على الأهالي والآباء أن يكونوا على دراية بالخدمات المتاحة لهم، وأن يكونوا على استعداد للتواصل مع مقدمي الدعم عند الحاجة إلى المساعدة في التعامل مع المشكلات السلوكية لدى أطفالهم. إن الحاجة إلى المساعدة في التعامل مع المشكلات السلوكية لدى الأطفال لا تعني بالضرورة أن الأهالي والآباء غير أكفاء، أو أن الأطفال يعانون من مشكلات خطيرة. فالكثير من الأطفال يظهرون سلوكيات تحدي في مراحل نموهم المختلفة، وهذه السلوكيات تكون في الغالب مؤقتة وتختفي مع مرور الوقت.

- **التعرف على الأعراض:** يحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على دراية بالعلامات الأولى لظهور المشكلات السلوكية لدى أطفالهم، وأن يكونوا على وعي بالموارد المتاحة لهم في المجتمع المحلي.
- **التواصل مع الأطفال:** يحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على استعداد للتواصل مع أطفالهم بشكل فعال، وأن يكونوا على دراية بالطرق المناسبة للتعامل مع المشكلات السلوكية لدى الأطفال.
- **التعامل مع الضغوط:** يحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على دراية بالطرق المناسبة للتعامل مع الضغوط النفسية والاجتماعية التي قد تؤثر على قدرتهم على التعامل مع المشكلات السلوكية لدى أطفالهم.
- **التعاون مع المتخصصين:** يحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على استعداد للتعاون مع المتخصصين في مجال الصحة النفسية، مثل الأطباء النفسيين والمعالجين النفسيين، من أجل الحصول على المساعدة اللازمة في التعامل مع المشكلات السلوكية لدى أطفالهم.
- **الاستعانة بالموارد المتاحة:** يحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على دراية بالموارد المتاحة لهم في المجتمع المحلي، مثل المراكز الصحية والمدارس والمنظمات غير الحكومية، من أجل الحصول على المساعدة اللازمة في التعامل مع المشكلات السلوكية لدى أطفالهم.

يجب على الأهالي والآباء أن يكونوا على دراية بأن المشكلات السلوكية لدى الأطفال هي في الغالب مؤقتة وتختفي مع مرور الوقت، وأن يكونوا على استعداد للتعامل مع هذه المشكلات بشكل إيجابي وفعال.

- **التعامل مع الانفعالات:** يحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على دراية بالطرق المناسبة للتعامل مع انفعالاتهم، مثل الغضب والإحباط والقلق، من أجل تجنب التأثير السلبي على أطفالهم.
- **التعامل مع الضغوط:** يحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على دراية بالطرق المناسبة للتعامل مع الضغوط النفسية والاجتماعية التي قد تؤثر على قدرتهم على التعامل مع المشكلات السلوكية لدى أطفالهم.
- **التعاون مع المتخصصين:** يحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على استعداد للتعاون مع المتخصصين في مجال الصحة النفسية، مثل الأطباء النفسيين والمعالجين النفسيين، من أجل الحصول على المساعدة اللازمة في التعامل مع المشكلات السلوكية لدى أطفالهم.
- **الاستعانة بالموارد المتاحة:** يحتاج الأهالي والآباء إلى أن يكونوا على دراية بالموارد المتاحة لهم في المجتمع المحلي، مثل المراكز الصحية والمدارس والمنظمات غير الحكومية، من أجل الحصول على المساعدة اللازمة في التعامل مع المشكلات السلوكية لدى أطفالهم.

هناك مصادر جديدة أقرها مجلس أوربا – توصية 2006 حول سياسات دعم الأبوة والأمومة الإيجابية، " الأبوة والأمومة في أوربا المعاصرة: مقاربة إيجابية، آراء حول الأبوة والأمومة الإيجابية والتنشئة غير العنيفة" [12]- تدرس بالتفصيل هذا الكشل الجديد من الأبوة والأمومة وتعكس التوجه الذي تم اختياره من خلال دراسات هذا المجال. بالرغم من كون الأفكار حول الأطفال لم تأخذ مكانها في البرامج السياسية بأوربا، فإن تأثيرها يصدى على المجالات المهنية في فترة. إنها تحتاج إلى القوانين في ممارسة، وبدرجات متفاوتة حسب الدول.

التحسيس:

الأطفال تحتاج العلاقات الأبوية إلى تعزيز مستمر من خلال برامج الإعلام وسائل مقنعة مع العنف ضد الأطفال. وكما تشير دراسة الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال، فإن وسائل الإعلام لعبت دورا أساسيا في تشكيل الآراء والتأثير في القواعد الاجتماعية التي تؤثر أيضا في السلوكات. ويجب إدراج قضية العقوبات في المجال السياسي كما يجب خلق فضاء من المناقشة هذه القضايا وإيجاد الحلول لها. وبدون توعية، سنصل بعض الدول إلى حماية موسعة وداعمة وإلى تغيير في السلوكات.

صورة

بالمسؤولية. ويحتاج الأمهات والآباء من أجل أن يعلبوا دور الأب أو الأم عاطفيا ومن أجل الدخول في علاقات جيدة ومن أجل توفير الدعم ويحتاجون إلى موارد الدعم. وعلى الدول أن تضع الموارد هن إشارة أولياء الأمور والمهنيين الذين يتشاورون مع الأطفال، مع إعلامهم بذلك.

الآثار المفيدة للأبوة أو الأمومة الإيجابية:

يمتلك الأطفال ميزانية جيدا في مجتمعهم، ولديهم مشاكل سلوكية وعاطفية أقل، ويتمتعون بصحة جسدية ومخاوف أقل. وإذا تم التعامل مع الاحتمام، فإن هناك حظوظا كبيرة بأن يكون لديهم أطفال. وتساعد الأبوة أو الأمومة الإيجابية الأطفال على أن يصبحوا آباء وأمهات ناجحين.

إن الأمهات والآباء الذين لديهم علاقات متوازنة مع أطفالهم هم أكثر إيجابية وانسجاما ولديهم ثقة في أنفسهم وهم أقل عرضة للضغط والاكتئاب وأقل عنفا مع أولادهم ولديهم حظوظ أقل للإساءة مع التعامل. إنهم قادرون على التأقلم مع الضغوطات المهنية والمسؤولية الأبوية والمسؤولية، ولديهم علاقات أقل صراعا مع أطفالهم.

ويحتاج الأمهات والآباء الذين هم موضع احترام من طرف أكثر من تشجيع السلوكات الغير مرغوب فيها و تصحيح الغير مرغوب فيها. من أجل ذلك، يجب على الأمهات والآباء الاعتراف بأنهم يرتكبون هم أيضا أخطاء، ولكن يحتاجون إلى مساندة أمهات وآباء مسؤولين عن جودة العلاقات التي تربطهم مع أطفالهم (يقومون بالعديد من الأشياء التي تعزز العلاقة معهم) .

) اعيمج انمهت الافطأل قوقح (:

قيبطتو ةيرظن - ءاغلإلل ةيسأسألا لحارملا
يئونانقلا حالصإلا

دادهتجالاو نونانقلا في، دجوي الأ ىلع لمعلا
قالقضئاي، استئنثارب ربعلا قوقحلاب
الجسدية ممارسلا من لدنلا رأمهات والآباء أو
أشخاص آخرين،
الخاص ئيانجلا نونانقلا نوكي أن ىلع صرحلا
تاداعتعالاب أيضا قبطنم تاداعتعالا ىلع
الأطفال ىلع ةيبانقعلا،
إقرار عنمل عيمجلا حيرص عنم قوقحلاب
ةينبدلا أشكال فاكلا قوقحلا أو لامعلا تالماعلا
ةنهيمنلا أو لفطألل ةذلمحلا نونانقلا في، لفطألا
ةاياحلا أشكال عيمج في عاطقلا ةيساسأ
ديجلا قيبطتلا لجأ نم ةدعاسم ميدقت
معدو ةيامحلا حجرت يتلا نيناوقلا هذه
حالصملاو اموعم لافطألل ةيساسألا قوقحلا
فلضلا ىلل نيرضتمل لافطألل نيرر ب لكشب خاص.

ةيعوتلا:

تاقوقحلا عيمج عنمب لماشلا سيسحتلا
ةيدسجلا ةيانسنإلا تالماعلا يقابو
نيذلا لكل، لفطألل ةذلمحلا ةنهيمنلا
يأرلل اضيأ ونوشيعي أو ونولغتشي معه عم
العالم،

ةيعوتلا ةلماشلا ةيناسنإلا قوقحلاب
لفطألل، لافطألا هيف امب ةماركلا رارمتلا في قحلا
ةيناسنإلا والسلامة ةينبدلا.

إصلاحالسياسات:

نم ةيامحلل ةلماش ةمظنأ لامعإ ىلع صرحلا
فنعلا وحمايتها ةدعس ىلع لافطألا عم ةيومسلا،
فنعلا فيرعت نمضتل أن ىلع صرحلا
نمزلملي والأسري كافلا عقاوبات الجسدية
والمذلة بيأدتلا خيطعلا ةرياخ أشكال عيمج
لفطألل داخلا ةرسألا، وعلى أن نوكي إعداد
تاسارتجيتارتسإ فنعلا نم صلختلا ةيجيتارتسإ
بابقعلا فنعلا حفاكم ةرسألا أو نمزلملي فنعلا
تاهجتا لافطألا هلثم هلثم لافطألا إعداد تاسارتجيتارتسإ
ةرسألا مكاحم سيسحت ىلع صرحلا
قاطعلا تاعانلا ظامنلا ئيضاقلا بجاحتا لافطألا
وهنأ،
ضوهنلا بأشكال يجابإ يغوري عنع فيقلا
لتدخلل ةيبرتلا، لافطألا ةيبرتلل لحلو عازنلا
ةهجوم لمرتسملا ءابآو تاهأمل، لبقتسملا
والدين، ينلخدتملا ينسردملا والسكان
لكشب عام.

صرحلا ىلع ميدقت تادارشإ معدو بسانم
لفطألل تاهأمالا ءابآلاو لكشب خاص ذلل ينيجاوتو
أطفالهم ةيبرت في تاعوضو،
تادارشإلل لافطألا لوجو ريسيت ىلع صرحلا
والمساعدة ةيرسلل ولمرحلا نيمح ىتح
نمكتي نم اوغبلتا عن فنعلا ملسرملا
ضدهم،
أشكال نمضا فعالة بسانمو ةيامحلا لفطألا
نيذلا ئكلوأ همنم اصوصخ نوضرعتي

4. أسئلة وأجوبة وحجج ضد الأفكار الخاطئة

هذا عن سؤال يطرحه الأطفال كثيراً؟
نعم! حددت المادة 12 من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، فإن للأطفال الحق في التعبير عن آرائهم في كل القضايا التي تمسهم، ويجب أن تؤخذ آراؤهم بعين الاعتبار. كما يغني الأطفال أيضاً عن الحاجة إلى الدفاع عن حقوقهم الخاصة في التعبير عن آرائهم في المسائل التي تهمهم والمشاركة في المظاهرات والاعتصامات، مثل تلك التي تحتج على قوانين الهجرة الخاصة بالأطفال اللاجئين، والتي تطالب بالسماح للأطفال بالبقاء مع عائلاتهم في مراكز الاحتجاز بدلاً من ترحيلهم إلى بلدان لا يعرفونها.

* الصورة: **1669 :** طفل مشارك من بلجيكا يوزع منشورات ضد عمل الأطفال في مسيرة

صورة

1669: انتفض طفل وطالب من البرلمان البريطاني إنهاء العنف في المدرسة

إلى أي مدى تطوّر الإلغاء في أوروبا؟

لقد بدأ إلغاء العقوبات الجسدية في المدارس الأوربية منذ قرون. وكانت بولونيا أول دولة تمنع ذلك سنة **1783**. وفي سنة **1900**، تبعتها النمسا وبلجيكا وفنلندا، إلى جانب دول أخرى. أما الاتحاد السوفياتي فقد منعها سنة **1917**.

وفي المملكة المتحدة، حصلت سنة **1669** أول محاولة موثقة لشجب العقوبات البدنية في المدرسة، مع عريضة مقدمة للبرلمان من طرف "طفل مشاكس"، " باسم أطفال هذه الأمة"، للاحتجاج ضد هذا القيد الذي لا يمكن تحمله والذي يثقل كاهل الشباب، في ظل الصرامة التي يفرضها العرف والانضباط المدرسي

> "على امتداد فترة البحث، لم يتوقف الأطفال عن القول بأنه من المستعجل وضع حد لكل هذا العنف. يقدم الأطفال شهادات عن المعاناة – ليس فقط الجسدية بل النفسية أيضا- التي يتسبب فيها هذا العنف، المرتبط بقبول البالغين أو بالأحرى بموافقتهم.
>
> يجب على الحكومات القبول بأن الأمر يتعلق فعلا بحالة مستعجلة ولكنها ليست وليدة اليوم. يعاني الأطفال منذ قرون من العنف الممارس عليهم من قبل الكبار، عنف غير مرئي ولا مسموع. لكن اليوم، حيث صار مستوى هذا العنف وأثره على الأطفال واضحين للعيان، فإن على الأطفال الاستفادة بلا تأخير من الحماية الفعالة التي لهم فيها حق غير مشروط [13]."
>
> (ترجمة غير رسمية)

أثبتت العديد من الدراسات التي أنجزت حول تأثير العقوبات البدنية، بطريقة مقنعة الأضرار المحتملة على المدى القصير والطويل. وقد أكد التحليل العام الذي شمل **88** دراسة، ونشر سنة **2002**، بدون شك هذه المخاطر [14]. ولم تحقق الخلاصات، البديهية، أي نتيجة، ذلك أنه في الواقع ما من حاجة لدراسات حول تأثير المعاملات العنيفة ضد النساء أو الأشخاص المسنين لتبرير منعها: إنها مسألة تتعلق بالحقوق الأساسية.

ولم تكن هذه الإصلاحات "الصارمة" كافية. ففي سنة **1979** كانت السويد أول بلد في العالم يشرع قانوناً يحظر العقوبات البدنية، إذ نص القانون السويدي على ما يلي: **"** للأطفال الحق في الرعاية الطبية، والأمن والتعليم الجيد. ويتعين معاملة الطفل احتراماً لشخصه ولدافيته، ولا يمكن تعريضه لعقوبات جسدية ولا لأي معاملة مهينة**"**.

وخلال الخمسة والعشرين سنة الماضية، اتبعت دول أخرى هذا النموذج. وفي نهاية الكتوبر **2007** قامت **17** دولة عضو بإصلاحات قانونية لمنع هذه العقوبات الجسدية على الأطفال. وقد وفرت القوانين في هذه الدول الحماية للأطفال، أينما كانوا وأيا كان مرتكب العقوبات- داخل الأسرة وفي الشارع وفي مؤسسات الحضانة ولدى الوسط التربوي وفي باقي المؤسسات. في عدد من الدول، واكبت الإصلاحات القانونية حملات تحسيسية وتربوية للسلطات حول القانون وحق الأطفال في الحماية، ومن خلال دعم الأمومة والأبوة الإيجابية والتفكير الإيجابي وغير العنيف. وارتبطت التدابير القضائية والعادات المترسخة بحق الأطفال، فإنه من الواضح أن المسلسل التربوي يجب أن يكون مسلسلا دائماً.

لماذا يصعب التوقف عن ضرب الأطفال؟

لا يزال العديد من البالغين يخلطون بين القوة والحق **!** وإذا كانت هذه المسألة سهلة بالنسبة للوالدين، وخصوصا للمسؤولين السياسيين، فقد كنا منذ زمن بعيد نعلم أن للأطفال الحق في احترام كرامتهم الإنسانية، وسلامتهم الجسدية والحق في السائد في هذه الأمة**"**. مع ذلك كان يلزم أكثر من ثلاثة قرون لتطبيق هذا الإلغاء في جميع مدارس المملكة المتحدة.

وقد اتخذت جميع الدول الأعضاء تدابير لوضع حد للعقوبات البدنية بالمدارس. وفي العديد من الدول، تم إلغاؤها أيضا في المؤسسات والصيغ البديلة لرعاية الأطفال، والتي أحدثتها الدولة وكذلك في المؤسسات الخاصة والتطوعية. وفي بعض الحالات، كان الحظر ثمرة لأنظمة وتوصيات إدارية أكثر منه تشريعات صريحة. وفي العديد من الحالات، لا يكون التطبيق صارما بل إجباري إلى يقظة كبيرة. وتتنوع التنظيمات في أشكال الحضانة غير المؤسساتية- مثل المربيات والمربين أو حضانات الأطفال في سن صغيرة-. وفي بعض الدول تفرض أن يكون للأشخاص المكلفين بتربية الأطفال الحق على غرار الآباء والأمهات في اللجوء إلى العقوبات البدنية.

لقد بدأ الإصلاح الذي يهدف إلى منع حق الآباء والأمهات في إلحاق عقوبات بدنية في سنوات الخمسينيات. ففي السويد، تم حذف مقتضى من القانون الجنائي لسنة **1957** كان يعفي الوالدين المتسببين في جروح طفيفة ناتجة عن عقوبات جسدية. وفي سنة **1966** تم أيضا حذف مقتضى آخر كان يسمح بـ"التأديب" من القانون المتعلق بمسؤوليات الوالدين والأوصياء. ومنذ ذلك الحين، لم يعد القانون السويدي يسمح بالعقوبات الجسدية من طرف الوالدين، كما أن القانون الجنائي الخاص بالاعتداءات يطبق أيضا على العنف الذي يتوخى "التأديب".

تطبتر تئاتنجئ اسطاعات الرأي عموما بالطريقة المخزلة التي يطرح بها السؤال، والمعلومات التي يتوفر عليها الأشخاص المستجوبون. إذا كان الأشخاص على اطلاع بالموضوع، أي عدم المساواة في الحماية المخصصة للأطفال والهدف من أي منع، فإن بإمكانهم الدفاع عن ذلك. لكن في جميع الحالات، فإنه بالنسبة لهذه المسألة كما بالنسبة لاهتمام الناشطين ضد العنف - يتمثل الرهان السياسي الأول في مطالبة الرأي العام بإثبات التزامهم المطلق في قضايا حقوق الإنسان، أي الحرص على أن يتمتع القانون الأطفال، كما بالنسبة للبالغين، الحماية الشاملة والكاملة لكرامتهم الإنسانية. وقد قامت جميع الدول الأعضاء التي تحترم بكل وضوح اتفاقية حقوق الطفل بسن قوانين تجرم العنف ضد الأطفال، بغض النظر عن الثقافة أو التقاليد التي تبرر هذا العنف. إن هذا التطور الذي يجب أن يستمر هو من صميم اهتمامات الرأي العام الذي يطالب بحماية أكثر فعالية للأطفال ضد العنف، وهو ما يفسر الدور الأساسي الذي يلعبه السياسيون المسؤولون عن تمثيل هذا الرأي.

إذا أُجبر الآباء والأمهات على التخلي عن الجوء إلى العقوبات الجسدية، ألن يقود ذلك الأطفال إلى التصرف بعنف أكثر؟

لا! لا يتأسس انضباط الأطفال على القوة، بل على التفهم والحوار. فعندما يكون الأطفال مطيعين بشكل أعمى، حيث يتعرضون، وهم يكبرون، على البالغين - آبائهم وأمهاتهم - أن يفرضوا عليهم الخضوع والامتثال بأي ثمن، يكون هؤلاء الأطفال عرضة للاستغلال من طرف الراشدين الذين يتقاسمون معهم الحياة اليومية. وهذا ما يفسر أن الأطفال الذين يتعرضون للعنف يتعرضون أيضا للاعتداءات الجنسية بأكثر من ثلاثة أضعاف مقارنة مع الأطفال الذين لا يتعرضون للعنف. إن الأطفال الذين يتعرضون للعنف يتعرضون أيضا للاعتداءات الجنسية بأكثر من ثلاثة أضعاف مقارنة مع الأطفال الذين لا يتعرضون للعنف. إن الأطفال الذين يتعرضون للعنف يتعرضون أيضا للاعتداءات الجنسية بأكثر من ثلاثة أضعاف مقارنة مع الأطفال الذين لا يتعرضون للعنف.

و يجب، من أجل التخلص من العقوبات البدنية، تعميم الحماية القانونية واسعة وشاملة ضد الاعتداءات من العقوبات البدنية التي نحن بصدد الحديث عنها، والتي تسبب آلاما جسدية.

تظهر استطلاعات الرأي أن غالبية المواطنين خاصة ضد العنف المدرسي والجنسي.

مع الإصرار في الاعتقاد أنه الاختيار الأمثل. إنه من غير المجدي إدانة الأجيال السابقة على ضربها للأطفال، إذ أنهم كانوا يتصرفون حسب الثقافة المهيمنة خلال تلك الفترة. لكن الزمن يتغير والمجتمعات تتطور. ويقتضي الاعتراف بأن للأطفال حقوق فرض تدابير لوضع حد لمشروعية العنف ضد الأطفال وقبوله من طرف المجتمع، بنفس القدر الذي وضعت فيه المجتمعات حدا للعنف ضد النساء.

" للآباء والامهات الحق في تربية أبنائهم بما يبدو لهم أنه صواب. لا يجب مساءلتهم إلا في الحالات المبالغ فيها، مثل الاعتداءات ضد الأطفال"

لا تستثني حقوق الإنسان أحداً. للأطفال نفس الحقوق التي يتمتع بها باقي أفراد الأسرة في الحماية من الضرب ومن المنطقي أيضا حماية الأطفال في بيوتهم مثلما من المنطقي حماية النساء ضد العنف المنزلي. وقد أدخلت اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل مفهوم "مسؤولية الوالدين"، أي أن المصلحة الفضلى للأطفال هي الانشغال الأساسي لأولياء أمورهم. فالأطفال ليسوا ملكية لأولياء أمورهم.

" هناك فرق كبير بين ضرب طفل وصفعة مهذبة"

لا يفرق القانون بين الحالتين. إن الضربات قد تكون أكثر إيلاما جسديا من الصفعات، وكلاهما يعتبر آلية عنيفة وتخرق حق الطفل الكامل في الاحترام. ولا تفرق المجتمعات بين العنف ضد الأطفال والعنف ضد الأشخاص المسنين عندما تحاول تبرير مستويات العنف ضد النساء والأشخاص المسنين. لماذا، إذن، العقوبات الجسدية الأطفال الطريقة التي يجب بها التصرف، بل على العكس: إن ضرب الأطفال هو درس في السلوك السيء. وتعلم العقوبات الجسدية الأطفال أن أولياء أمورهم الذين نتمنى أن يكونوا موضع حب واحترام، يعتبرون اللجوء إلى العنف لحل المشاكل والنزاعات مقبولا. ولا يتعلم الأطفال كلمات أمهاتهم وآبائهم فقط، وإنما أفعالهم أيضا، ولا يمكن للعقوبات الجسدية وباقي أشكال العقوبة المهينة أن تعوض الأشكال الإيجابية للانضباط التي، وبعيدا عن تدليل الأطفال تهدف إلى التربية على التفكير في الآخرين وفي نتائج أفعالهم.

إن على الدول أن تدعم الأبوة والأمومة الإيجابية وتوفر توصية لجنة الوزراء المتعلقة بالسياسات الهادفة إلى دعم الأبوة والأمومة الإيجابية (التوصية **19 – 2006**) التوجيهات الضرورية للقيام بذلك.

" لقد تعرضت للضرب في طفولتي وهذا لم يؤذني. في الواقع، ما كنت ما أنا عليه اليوم لو لم يخضعني والداي لتأديبات جسدية "

ماذا تعرفون عن هذا؟ لا أحد منا يعرف ما كنا سنصير عليه لو لم يقم أولياء أمورنا بضربنا وإهانتنا. كم عدد هؤلاء البالغين، الذين يقولون إن هذا لم يسبب لهم ألما، وينكرون المعاناة التي شعروا بها عندما كان البالغون الأقرب إليهم يعتقدون أنه لا يمكن تربيتهم إلا عن طريق إيلامهم؟ عموما، إننا نبدأ في ضرب أطفالنا لأننا بدورنا تعرضنا للضرب في الطفولة، رغم أن دراسات أظهرت أن البالغين يشعرون في الغالب أنهم مذنبون بعد كل ضربة، خصوصا عندما يشعرون بأنهم لا يقدرون على مزيد من الضرب

اهقيلعت يف لفطلا قوقح ةنجل كلذ حرشت العام رقم **8:**

"تقولا كفاظوا ةسارمرب أنا ةنجللا رقت ةمومألا والوأبا ةيانعلاب امايقلاو لافطألاب، بلطتي، راغصلا لافطألاو عضرلا اصوصخ تالخدتو الاعفأ نايحألا نم ريثك في فلتخت اهنكل، همتايامح فدهب ةيدسج ةوقلا لىإ إدّمعتملا ءوجللا نع اريثك حايتراللا مدعو ألملا نم ةنيعم ةجرد قاحلإل والإهانا ةنارابتعا ب**.** ةيابقعلا ضارغأل نحن، نيغلاب قرفلا انسفنأ نم فرعن ةيامحلل يدسج لعف نيب ةاداعتلاو ةيابقعلا، إنه لىسيل ءزجم وضع ابعص تيلا لافطألاب قلعتي لافطألا نوكي الاعفألاب قلعتي ال**.** اهل ةضرع عيمج في حمسي نوناقلاف، الدول، لكشب إلى ءوجللاب أولا، حيرص ةيامحلا ةيرورضلا ةيابقعلا ريغ ةوقلا الأشخاص[15]**.".**

" ديدي نيعلا ضرفي علي راعتسالا راوبقعلا ات ةيندبلا**"**

لا ضد حقوق الطفل في حرية الدين أن نكمل حقوق الإنسان، كما تؤكد ذلك اتفاقية حقوق الطفل في العام رقم **8:**

لاحلا والأفطاب رمألا قلعتي امدنع اقرف عضت أن مخرطا بحلا بحب برضلاب أن يجب نوكي ا**.** إنه **"**صفة هذه**"** نم نوع من ضقانت يه ديدهيا**.** سيء**.** هذا المصطلح ذي يبدو غريب ولكن هو مؤذ للحقوق من خلال تكاتف الجهات كافة لحماية الطفل من كل أشكال العنف**.**

صورة: الأطفال يلعبون في مخيم أقيم لأولياء أمورهم**!**

صورة

لىسيل الأطفال مكلية يدلوادين

" لا أحد يستطيع أن يأخذ منهم إلا الأطفال برضا أنفسهم**"** إن هذا هو الحل الوحيد لمشكلة العنف ضد الأطفال**!** إن الأطفال يحتاجون إلى الحماية، لكنهم يحتاجون أيضا إلى الاحترام والثقة بالنفس**.** إن الطفل الذي يتعرض للضرب أو الإهانة يفقد ثقته بنفسه، ويصبح أكثر عرضة للانحراف والجنوح**.** إن الطفل الذي يتعرض للعنف يصبح أكثر عدوانية تجاه الآخرين، وأقل قدرة على التعاطف مع الآخرين، وأقل قدرة على التعلم**.** إن الطفل الذي يتعرض للعنف يصبح أكثر عرضة للإصابة بالأمراض النفسية والعقلية**.**

وإن عدد أكبر من الأطفال يوضعون في مؤسسات الرعاية"

لا يعلق الأمر بوضع الآباء والأمهات في السجون. وإنما بمعاقبة الأبوة والأمومة الإيجابية. لا شيء يثبت أن عقوبات الآباء والأمهات ارتفعت بشكل ملحوظ في العديد من الدول التي تجرّم العقوبات البدنية. ويتسبب عنف العقوبات السجنية في انتهاك التزامات الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان الخاصة بالأطفال. إن هدف أول وبرتوكول في شرطة الخاصة بالسلامة واضح إلى حد كبير من خلال مفاده أنه من غير المقبول، أو المشروع، ضرب الطفل مثلما أنه من غير المقبول ضرب أي شخص آخر. ويعني أن تكون النصائح الموجهة لكل الأشخاص المعنيين بحماية الطفولة، بما في ذلك الشرطة والنيابة العامة من أن يكفوا عن التطبيق العام للقانون على الطفل. وليس من شأن العقوبات والتدخلات الرسمية الأخرى أن تكفي إذا كانت هي الإنكار الوحيد المتاح أمام الحماية الضرورية ضد الأضرار الواضحة.

" عنف العقوبات السجنية لم يتزايد المعاملات التي يخضع لها الأطفال إلاّ سوءا- اعتداءات جنسية وإهانة وتقييد"

للأطفال الحق في الحماية من جميع أشكال العقوبات السجنية ولكن أيضا ضد العقوبات القاسية أو المهينة. ويتعين أن يكون القانون الإيجابي وبرامج الدعم الاجتماعي بالسياسات الإيجابية وغير العنيفة مع الأطفال. ويفضل أولياء الأمور أن تتضمن لأولادهم أفضل الطاقة الممكنة في

"يقدم العقوبات الجماعية بطريقة مهينة للإنسان، ويعلن من شأن العقوبات السجنية التي لا تبرر بسبب الاعتداء الجنسي على الأطفال. إن العقوبات السجنية)المادة 18(لكل من يقل عمره عن 18 سنة، أو أن تكون ممارسة دينية أو اعتقاد متوافقة مع الكرامة الإنسانية والسلامة الجسدية للآخرين."

قد تكون أشكال التطرف التي تدافع عن الضرب المتواتر الموجه ضد الأطفال بأدوات محل إدانة من طرف الرأي العام الديني. ويشارك بعض كبار الشخصيات الدينية يوميا في حملة من أجل إلغاء العقوبات السجنية. فخلال الجمعية الدولية للسلام من أجل اليابان(سنة 2006، أقر حوالي 800 من القادة الدينيين "التزام بقيادة حملة ضد العنف الأطفال"، يدعو الحكومات إلى تبني قوانين متوافقة مع اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل ومنع جميع أشكال العنف، بما في العقوبات السجنية.

" إذا تم تجريم العقوبات السجنية ضد الأطفال، فإن الآلاف من الآباء والأمهات ستتم معاقبتهم،

ليس الهدف من تجريم العقوبات البدنية وضع الوالدين في السجن

هـــــــوامـــش:

1. اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، التعليق العام رقم **8**، **2006**، الفقرة **11**.

2. "الحق في السلامة الجسدية: الأطفال والعقوبات الجسدية هو أيضا حق من حقوق الطفل"، وثيقة من إعداد مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بمجلس أوروبا، **6** يونيو **2006** (http://www.coe.int/children)

3. انظر اتفاقية حقوق الإنسان الأوروبية لحقوق الإنسان: قرار القبول، طلب رقم **79/8811**، **1982**، السويد، سلسلة أشخاص سي. دي. (http://www.echr.coe.int/echr)

4. المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أ.س. المملكة المتحدة، **1998** (http://www.echr.coe.int/echr)

5. مجلس أوروبا، اللجنة الأوروبية للحقوق الاجتماعية، ملاحظات عامة بخصوص المادة **7** (فقرة **10**) والمادة **17**، استخلاصات XV-2، المجلد **1**، "مقدمة عامة"، ص **26**.

6. اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، مرجع مذكور سابقا، الفقرتان **3** و **21**.

7. تقرير خبير مستقل بشأن دراسة الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال، في "المقدمة"، الفقرة **1** (http://www.violencestudy.org)

8. المرجع نفسه، في "المقدمة"، الفقرتان **1** و **2**.

9. المرجع نفسه، فقرة **41**.

الحياة. يعيش الآباء والأمهات الذين يضربون أولادهم بانتظام مع الخوف الدائم من أن يتم سحبهم بعيدا عن أسرهم والذهاب إلى السجن. وإذا كان معظم الآباء والأمهات يتعلمون بسرعة طريقة أخرى للتعامل مع أطفالهم وحل النزاعات الأسرية، فإن السياسات الرامية إلى تجريم الآباء والأمهات تعاقب على الإيجابية والأبوة المسؤولة من خلال فرض عقوبات قاسية وإجراءات قانونية تتدخل في الحياة الأسرية الخاصة. وفي بعض الحالات، يتم تجريد الأطفال من أسرهم وإيداعهم في مؤسسات الرعاية. وفي حالات أخرى، يتم تجريد الأسر من أطفالها بسبب الفقر أو الإعاقة. وفي كل الحالات، يتم انتهاك حقوق الإنسان الأساسية للأطفال والآباء والأمهات.

" لماذا يجب تجريم الآباء والأمهات على استعمال العقوبات الجسدية؟"

لا توجد أي أسباب مقنعة تدعو إلى تجريم الآباء والأمهات على استعمال العقوبات الجسدية الخفيفة. فالأطفال يتمتعون بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحماية من الاعتداء البدني. وفي أي مكان آخر- خارج الأسرة- يتمتع الأطفال بالحماية القانونية من الاعتداء البدني. وفي أي مكان آخر- خارج الأسرة- يتمتع الأطفال بالحماية القانونية من الاعتداء البدني. ومن الواضح أن العقوبات الجسدية الخفيفة تشكل اعتداء بدنيا. وينبغي أن يتمتع الأطفال بالحماية القانونية من الاعتداء البدني في الأسرة. وينبغي أن يتمتع الآباء والأمهات بالحماية القانونية من الاعتداء البدني. وينبغي أن يتمتع الآباء والأمهات بالحماية القانونية من الاعتداء البدني.

صورة

الأطفال هم المحتاجون أكثر للحماية

لـــمزيد من الاطلاع

حول مجلس أوربا، هياكله ومؤسساته

مجلس أوربا هو أعرق منظمة أوربية لحقوق الإنسان، تأسس سنة **1949**. يهدف إلى تطوير المبادئ المشتركة والديمقراطية المؤسسة على الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان ووثائق أخرى مرجعية حول حماية الأشخاص. راجع الموقع الرئيس للمجلس من أجل مزيد من التفاصيل حول أعضائه وهياكله ومؤسساته وأنشطته الحالية (http://www.coe/int).

" بناء أوربا مع الأطفال ومن أجلهم ": هو برنامج شامل تم وضعه لدعم حقوق الأطفال وحمايتهم ضد جميع أشكال العنف. يقدم موقعه الالكتروني معلومات حول الأنشطة الأساسية المتعلقة بحقوق الأطفال، ومنها الحملة الإعلامية ضد العقوبات البدنية (**2008**). يمكن أن نجد فيه أيضا معلومات حول الوضع القانوني للعقوبات البدنية في **47** دولة عضو، يتم تحيينه بانتظام من طرف المبادرة الدولية لوضع حد لكل أشكال العقوبات البدنية التي يتعرض لها الأطفال (انظر http://www.coe.int/children)

10.لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، مرجع مذكور سابقا، الفقرة **34**

11.المرجع نفسه، الفقرتان **40** و **41**

12.منشورات مجلس أوروبا، **2007**

13.باولو سيرجيو بينيرو، التقرير الدولي حول العنف ضد الأطفال، الأمم المتحدة، جنيف، **2006**، ص **5**.

14.إيليزابيث طومسون جيرشوف، "العقاب البدني من طرف الآباء والأمهات: سلوكيات وتجارب الطفل: تحليل عام ومعالجة نظرية"، دوريات علم النفس، **1128** ، **4** ، **2002**، الصفحات **579-539**.

15.لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، مرجع مذكور سابقا، الفقرة **14**

16.المرجع نفسه، الفقرة **29**.

صورة

توصيات لجنة الوزراء

- التوصية رقم **19** (**2006**) حول سياسات تهدف إلى دعم الأبوة والأمومة الإيجابية،
- التوصية رقم **5** (**2005**) المتعلقة بحقوق الأطفال الذين يعيشون في مؤسسات الرعاية،
- التوصية رقم **2** (**93**) حول الجوانب الطبية والاجتماعية للعنف ضد الأطفال،
- التوصية رقم **2** (**90**) حول دور التدابير الاجتماعية المتعلقة بالعنف داخل الأسرة
- التوصية رقم **4** (**85**) حول العنف داخل الأسرة.

كل النصوص القانونية للجنة الوزراء يمكن الولوج إليها على موقع الإنترنت الخاص بحقوق الطفل "أوربا ضد العنف" (*textes juridiques (http://www.coe.int/children)*).

الجمعية البرلمانية: تتكون من ممثلي البرلمانات الوطنية لـ **47** دولة عضو في المنظمة. تجتمع أربع مرات في السنة من أجل مناقشة القضايا الساخنة، وتطالب الحكومات الأوربية باتخاذ إجراءات تدريبية وتقديم أشغال عن الاتجار بالأطفال. وتناقش البرلمانيون مواضيع اختيارية من طرف **-** الممثلة في مجلس الدول الأوروبية وتطالب الحكومات بتقديم أسئلة عن أشغال لجنة الوزراء- أعضاء الجمعية. (http://assembly.coe.int)

توصيات الجمعية البرلمانية لمجلس أوربا

لجنة الوزراء: هي الهيئة المقررة في مجلس أوربا، تتكون من وزراء الشؤون الخارجية للدول الأعضاء أو مندوبون دائمون. تتخذ القرارات التي لا تحتاج إلى مصادقة البرلمانات الوطنية للدول الأعضاء، لكن تبقى التوصيات الأوربية أيضا سارية المفعول. للمنظمة سياسة تقييم وتحقق من أن الدول الأعضاء تلتزم بهذه القيم (انظر http://www.coe.int/t/cm

صورة

لاتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الطفل، لا تتضمن الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان مقتضيات خاصة متعلقة بالأطفال والشباب، رغم أن بعض الحقوق، مثل الحق في التربية، وتنطبق بشكل خاص على الأطفال. في المقابل، تنص المادة **1** من الاتفاقية بأن على الدول **"الإقرار" – وليس فقط "** التزام بالإقرار**"** كما في أغلب الاتفاقيات الدولية- بأن ل**"**كل شخص**"** الحقوق والحريات التي تتضمنها هي جزء من حقوق الإنسان أو لنقل إن هذه الأخيرة تشمل مجموعة من صميم حقوق الأطفال. كل الدول الأعضاء في مجلس أوربا أطراف في هذه الاتفاقية. ويمكن الاطلاع على نص الاتفاقية على موقع http://conventions.coe.int

تم تأسيس المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان)المحكمة(**1959** سنة مؤازرة لاتفاقية حقوق الإنسان. قضاتها الستة والأربعون) (يمثلون عدد الدول الأعضاء(بصفة فردية ولا يمثلون أي دولة. وتقضي المادة **34** من الاتفاقية بأن المحكمة "أي شخص يعتقد أنه ضحية انتهاك من طرف المتعاقدة لحقوق المعترف بها في الاتفاقية". لا تميز النصوص بين المواطنين أو الأجانب أو البلدان أو الأشخاص والأحداث: الجميع يتمتع بالحماية الواردة في الاتفاقية لحقوق الإنسان.

وقد أصدرت المحكمة العديد من القرارات الهامة حول حرية التعبير ضد الأطفال، خصوصا في شأن العقوبات البدنية. نجد على موقع "مجلس أوربا مع الأطفال" ومن أجلهم ")انظر الموقع(مقاطع من الاجتهاد

◄ التوصية **1778**)**2007**(**"** أطفال ضحايا: القضاء على جميع أشكال العنف، الاستغلال وسوء المعاملة**"**

◄ التوصية **1666**)**2004**(**"** حظر العقاب البدني للأطفال في أوربا**"**

كل النصوص القانونية يمكن الاطلاع عليها في موقع "مجلس أوربا مع أجل الأطفال **"** (*(textes juridiques*).

المفوض الأوربي لحقوق الإنسان هو مؤسسة مستقلة داخل مجلس أوربا مكلفة بتعزيز احترام حقوق الإنسان في الدول الأعضاء. ويتعاون المفوض مع عدد لا يحصى من المؤسسات الدولية ومع آليات مراقبة حقوق الإنسان.

من بين كل الشركاء الذين يمكن لهم التعاون مع المفوض، نذكر هيئة الأمم المتحدة والمنظمة الأمن المتخصصة، الاتحاد الأوربي ومنظمة التعاون في أوربا. ويتعاون المفوض أيضا مع أهم المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان ومع الجامعات ومجموعات التفكير

(http://www.coe/int/t/commissioner)

اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية)STE no 5(، المعروفة باسم المختصر، الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان) CEDH(: دخلت حيز التنفيذ في شتنبر **1953**، تعدد الحقوق المدنية والسياسية والحريات التي تشكل أساس حقوق الإنسان بأوربا. خالف

بالنسبة للأطفال. للحصول على معلومات أكثر حول اللجنة يمكن الاطلاع على موقعها الالكتروني من خلال صفحة "حقوق الإنسان" على موقع مجلس أوروبا (http://www.coe/int)

هيئة الأمم المتحدة
تأسست منظمة الأمم المتحدة سنة **1945**، وهي تضم جميع الدول المعترف بها على الكرة الأرضية تقريبا. منذ تبني الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة **1948**، أعدت الأمم المتحدة أكثر من **60** معاهدة حول قضايا مثل الديمقراطية وإدارة القضاء والإدارة الجماعية ووضعية اللاجئين والأقليات وحقوق الإنسان. وتتأسس كل معاهدة على مفهوم عدم التمييز والمساواة والاعتراف بالكرامة لكل شخص. وتنطبق هذه المفاهيم على الجميع، بما في ذلك الأطفال. وهكذا يستفيد الأطفال من الحقوق والحمايات المكرسة في اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الطفل وفي ثماني معاهدات أخرى متعلقة بحقوق الإنسان.

اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الطفل (UNCRC) هي أول أداة قانونية ملزمة تشمل كل ما يمكن أن يتعلق بالحقوق الأساسية للأطفال: حقوق سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية. وتتمثل المبادئ الأربعة في عدم التمييز والدفاع عن المصلحة الفضلى للطفل الحق في الحياة وفي البقاء على قيد الحياة والنمو واحترام رأي الطفل. لكل حق مكرس في الاتفاقية هو حق متأصل في الكرامة الإنسانية وفي النمو المنسجم للطفل. إنها الاتفاقية الدولية التي تعرضت أكثر من غيرها

القضائي للمحكمة حول حقوق الأطفال. وتوفر Hudoc، وهي قاعدة معطيات على موقع المحكمة، أحكاما وقرارات ويمكن متابعة جلسات المحكمة عبر البث الشبكي في الانترنت. لمزيد من المعلومات حول المحكمة وتاريخها وتنظيمها ومعالجة القضايا والاجتهاد القضائي، انظر http://www.coe/int.

الميثاق الاجتماعي الأوربي (**1961**)، STE رقم (**35**) و الميثاق الاجتماعي الأوربي المعدل (**1961**)، STE ر ق م (**163**) يكفل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ويكمل الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان. وتضمن هذه الاتفاقيات الأوربية الكبرى العديد من الحقوق للأطفال وتحميهم من الولادة إلى بلوغ سن الرشد، مع مقتضيات حول حق الأسرة في الحماية الاجتماعية، القانونية والاقتصادية، وحماية الأطفال باعتبارهم أفرادا من الأسرة. ويمكن الاطلاع على الميثاقين في الموقع http://conventions.coe.int

إن اللجنة الأوربية لحقوق الإنسان (CEDS) تراقب مطابقة قوانين وممارسة الدول الأعضاء مع الميثاقين الاجتماعيين. تبنت خلاصات حول التقارير الوطنية والقرارات حول الشكاوى الجماعية. وقد أصبح منذ اعتماد بروتوكول سنة **1995**، بالإمكان وضع الشكاوى الجماعية لدى اللجنة من طرف بعض المنظمات الدولية للشغالين والعمال. وبعض المنظمات غير الحكومية ومنظمات الشغالين ونقابات الدول المعنية. وتعتبر مراسطر الشكوى الجماعية أكثر فعالية من تلك التي يمكن تفعيلها

والوسطاء المدافعين عن الأطفال والحكومات نفسها وفاعلين آخرين. بل إن بعض الدول قامت بوضع خدمات خطوط هاتفية للمساعدة رهن إشارة الأمهات والآباء والأطفال. وقد توجه عدد كبير من الأنشطة والحملات الإعلامية للدول التي لم تغير تشريعاتها بعد. وبهذه الطريقة، تم توفير مجموعة كاملة من المصادر للأمهات والآباء والأطفال، ولكل العاملين مع الأطفال، بغض النظر عن الوضع القانوني للعقوبات البدنية في هذه الدولة أو تلك.

" بناء أوربا مع الأطفال ومن أجلهم " يدعونا هذا البرنامج لاكتشاف المصادر المتاحة في كل دولة. ويمكن للشركاء الأساسيين لمجلس أوربا المشار إليهم لاحقا أن يمثلوا نقطة انطلاق. ويمكن عن طريق الكلمة-المفتاح «corporal punishment/châtiment corporel» ، يمكن الولوج إلى مواقعهم الإلكترونية والحصول على وثائق متنوعة: آراء ومنشورات ومجموعة آليات وإحصائيات ومعلومات حول الأمومة والأبوة الإيجابيتين وحول التأديب غير العنيف، إلخ. وهناك أيضا روابط أخرى متاحة.

الشبكة الإعلامية لحقوق الطفل (CRIN) هي شبكة دولية تنشر معلومات حول اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الطفل وتعليمات في هذا المجال إلى المنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية والمؤسسات التربوية وغيرها من المتخصصين في حقوق الطفل (voir http://www.crin.org).

الشبكة الأوربية للوسطاء المدافعين عن الأطفال (ENOC) هي جمعية لا تهدف إلى الربح للتعديل، ولهذا السبب يقال إنها الاتفاقية التي تعرضت أكثر للخرق.

لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل (CRC) هي هيئة يضم خبراء مستقلين يراقبون تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل من قبل الدول الأطراف. وتنشر اللجنة تفسيرها لمضمون مقتضيات حقوق الإنسان على شكل ملاحظات عامة حول مسائل موضوعاتية، وتتبنى خلاصة ملاحظات على شكل توصيات وتنظم كل سنة يوما للنقاش العام بهدف التعريف أكثر بالاتفاقية وآثارها.

دراسة الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال هي مبادرة شاملة الهدف منها هو وضع جدول مفصل لطبيعة وامتداد وأسباب العنف ضد الأطفال، واقتراح توصيات واضحة لتدابير تسعى للحماية من العنف والتصدي له. ((http://www.violencestudy.org)

المبادرات الحكومية وغير الحكومية

في أكتوبر **2007**، كان عدد الدول الأعضاء في مجلس أوربا التي قامت بتعديل تشريعاتها وحظرت العقوبات البدنية، في جميع الظروف وبغض النظر عن مرتكبها، في حدود **17** دولة هي: النمسا وبلغاريا وكرواتيا وقبرص والدانمارك وفنلندا وألمانيا واليونان وهنغاريا وإيسلاندا وليتونيا وهولندا والنرويج والبرتغال ورومانيا والسويد وأوكرانيا.

وكان عدد كبير من حكومات هذه الدول قد أطلق حملات للإعلام والتحسيس لتحويل الرأي العام عن هذه الأشكال للانضباط ودفعه لقبول القوانين الجديدة. ثمة عمل في العمق كان قد تم القيام به من طرف المنظمات غير الحكومية

الطفل ومهمة الاتجاه السوء ضد الاعتداء على الأطفال عن طريق وضع خطوط خاصة للمساعدة، ومساعدة الأسر المشردة، والنضال من أجل تعديل القوانين في الولايات المتحدة. لقد تم إطلاق هذه المنظمة الخيرية ضد إساءة معاملة الأطفال وهي تصدر مجلة Your Family الموجهة للآباء والأمهات http://www.nspcc.org.uk

منشـــورات:

دالي ماري ، الأمومة والأبوة في أوروبا المعاصرة: قراءة إيجابية، منشورات مجلس أوروبا، ستراسبورغ، **2007**.

إنهاء شرعية العنف ضد الأطفال، تقرير شامل للجمعية العامة للأمم المتحدة، **2006**، دراسة الأمين العام بشأن العنف ضد الأطفال، **2006**.

جوفي، مونسوم طوب، "الجنوب يعاقب الأطفال" من طرف الآباء والأمهات في بلدان مختلفة: تجارب وتوصيات"، نشرة علم النفس، **128** ، **4** ، **2002**، صفحات **539-579**.

غوتشالك، بيب الشوكولاتة والحب، ورقة عمل – العنف النفسي ضد الأطفال من طرف المربين والمهنيين المقربين من الأطفال، إسبانيا.

ربراه، كيت وألي، العقاب النفسي على الأطفال- دليل عملي، "أنقذوا الأطفال" فرع الدول الاسكندنافية والمجلس الدولي للأطفال،

عدادات التي تقدمها المؤسسات من أجل حقوق الأطفال. مهمة ليست اختيارية من أجل حماية الأطفال، بطاقات العمل الدولية لحقوق الطفل. إنها تعتمد على حقوق الطفل الدولية من أجل الضغط من أجل حقوق الأطفال وتنظيم مؤتمرات وورش عمل حول استراتيجيات الدفاع عن حقوق الأطفال وحمايتهم

قائمة المراسلة للأطفال

http://www.ombudsnet.org/enoc

الحملة العالمية لإنهاء العقاب البدني ضد الأطفال هي منظمة غير حكومية تعمل على حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الطفل من أجل إنهاء العقاب البدني في المدارس والمنازل والسجون والأماكن الأخرى. تعمل على تشجيع الحكومات على تطبيق القوانين الدولية والمعايير التي تحظر العقاب البدني وتعمل على تطوير استراتيجيات فعالة لإنهاء العقاب البدني.

http://www.endcorporalpunishment.org

"أنقذوا الأطفال" منظمة دولية مستقلة تناضل من أجل تحسين الوضع على المدى الطويل من أجل حياة الأطفال. تنشط في أكثر من **120** بلدا، وتعمل على تعزيز المشاركة الفعالة للأطفال في القرارات التي تؤثر على حياتهم، وتعمل على تغيير السياسات والممارسات على المستوى المحلي والدولي، وهي تعمل أيضا من أجل حقوق الأطفال أثناء النزاعات المسلحة. تناضل ضد العقاب البدني في جميع الدول وتوفر المساعدة الإنسانية للأطفال.

http://www.savethechildren.net

الجمعية الوطنية للوقاية من العنف ضد الأطفال (NSPCC) تأسست سنة **1884**، وهي منظمة خيرية بريطانية مستقلة تهدف إلى حماية الأطفال من

صورة

صورة: حقوق الطفل مهاست في مقدمة أوروبا

2005. قيرطلا-ينبدلا باقعلا ءاغلإ، تراوتيس، تراه
لتأدبي فاعلل لفطلا، الينويسكو، فرنسا،

2001. السويد، **:**ينبدلا باقعلا ىلع ءاضقلا، بروبراب، غريبدنيه
التجربة سويسرية دهجلل ةدوه نم لجأ نم ةياقولا
عيمج أشكال فنعلا ضد لافطألا، وزارة الصحة
والشؤون الاجتماعية ووزارة الشؤون الخارجية،

2007. سلجم أوربا، سبورغ، سراتس، **:**ةينبدلا باقعلا ءاغلإ
لفطلا قوقح نم لجأ نم بجاو
ةينانثلا ةعبطلا، أوروبا في لفطلا قوقح
ةقلعتملا ةيقافتالا قيبطت لجأ نم ليلد
ةينانثلا ةخسنلا، لفطلا قوقح
ايلك ةعجارملا
)تضم حلايصلا فرصلا للاجتها داهلل
يئاضقلا
للطفل قوقحلا ةنجل(،)تي ةعبطلا ريضحت
الثالثة(، الينويسي، فيسي **2002.**

ريبهنيب، وريجريس ولواب، ريقتلا الدولي حول
لافطألا ضد فنعلا)تيعلق بإصدار أغنى
ريقتلا ملعم مضي، اقباس هيلإ رارشملا
تاملعوم
سرات، ودراسة، تاالح والمرمملا فضيفتسم
والتوصيات(، جنيف، **2006.**

ريغ ةئشنتلا والوبأة ومأوملا ةيابجيإلا حول ءارآ
العنفية، منشورات مجلس أوربا، سبورغ،
2007.

نم كحريج رمألا، انيت، ديهور، نيلوراك، ويلا
الداخل **–** طفل نع ثدحتي بضلا برعت ذي
:هل
الملكتب الوطني للطفولة وأقاذوا، لندن،
1998.